

الوعي الضريبي

نشرة دورية تصدر عن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات / وزارة المالية العدد الحادي عشر (كانون أول ٢٠٠٤)

قبول ٥٥% من كشوف التقدير الذاتي ضمن عينة ٢٠٠٤

أعلن المدير العام السيد إياد القضاة قبول (٣٧٢١٠) كشف تقدير ذاتي من الكشوف المقدمة من المكلفين عام ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٠٣ دون تعديل والتي تشكل ما نسبته ٥٥% من الكشوف المقدمة سنة ٢٠٠٤ ويأتي قبول هذه الكشوف حسب تعليمات العينات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤.

وقامت الدائرة بوضع قائمة بأسماء المكلفين الذين تم قبول كشوف التقدير الذاتي الخاصة بهم على موقع الدائرة على الإنترنت www.incometax.gov.jo وعلى موقع المركز الأردني للإعلام www.jordan.jo وبإمكان السادة المكلفين استخراج شهادة بقبول الكشف للسنة المالية ٢٠٠٣ من خلال شبكة الإنترنت أو من خلال مراجعة مديريات الدائرة.

ويذكر أن الدائرة قد أصدرت التعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ وهي تعليمات تحديد أسس اختيار العينات السنوية من كشوف التقدير الذاتي رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ وهي تعليمات تحديد أسس اختيار العينات السنوية من كشوف التقدير الذاتي وقرارات التقدير لغايات التدقيق أو إعادة التدقيق، صادرة بالاستناد لأحكام الفقرة (د-١) من المادة (٣٣) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته.

افتتاحية العدد المواطن أولاً

أصبحت المؤسسات العامة والخاصة على تنافس أنواعها ومستوياتها تتنافس على خدمة المواطن الذي يتعامل معها أو يتلقى خدمة من خدماتها، ونحن في هذه الدائرة المالية نعمل في نفس الإطار الذي نعمل فيه هذه المؤسسات، فمطلوب منا جميعاً أن نعمل جاهدين على تقديم الخدمة للمواطنين ومراجعي هذه الدائرة بالمستوى المطلوب وبالصورة التي نتمنى أن نقابل فيه إذا ما كنا نحن هؤلاء المراجعين، (فمطلوب من كل موظف في هذه الدائرة أن يضع نفسه مكان هذا المراجع الذي يقف أمامه).... ويقدم الخدمة إليه على هذا الأساس.

فالمواطن المكلف الذي يراجع هذه الدائرة يأتي إليها طوعاً لا إكراه واجب وطني، ولتلبية التزام رتبته عليه القانون، وحرى بنا أن نؤدي الخدمة له على أكمل وجه وبصورة تعكس تقديرنا له ونكل ما نطقن يقوم بأداء الواجب الوطني بصورة طوعه واستجابة ذاتية.... ولعل طريقة التعامل التي نلقاها المواطن تحفز جميع المواطنين للقيام بأداء واجبه الوطني بصورة طوعه تنفيذاً للالتزام القانوني المترتب عليهم وتجنباً لتعرضهم للإجراءات الإدارية والقانونية، ولعل التعامل في هذه الدائرة هم الأكثر على إعطاء الصورة الكاملة عن موظفي الدولة كونها من أكثر الدوائر التي يراجعها المواطن.... وهاهي الإدارة العامة تسعى جاهدة للوصول بالخدمة المقدمة للمواطنين إلى الصورة المثلى التي تسعى الدول المتقدمة للوصول إليها، فقد تم إنشاء أقسام لخدمة الجمهور في مديريات الدائرة كافة وفي عدد من المؤسسات العامة التي تشهد كثافة مراجعين من مكلفي هذه الدائرة، كما بدأت الدائرة بإجراءات لتقديم الخدمة الإلكترونية للمكلفين بصورة تسمح للمواطن في الحصول على الخدمة التي يريدتها ودفع المبالغ المترتبة عليه دون عناء مراجعة الدائرة.

تديد ساعة مفتوحة يومياً لاستقبال المراجعين

قرر المدير العام السيد إياد القضاة تحديد ساعة يومياً (من الحادية عشرة ولغاية الثانية عشرة بعد الظهر) لاستقبال السادة المكلفين الذين يراجعون الدائرة دون مواعيد مسبقاً.

ويأتي هذا القرار لتسهيل على السادة المكلفين وإتقافاً من سياسة الباب المفتوح التي تنتهجها الدائرة بهدف تقديم أفضل الخدمات للسادة المكلفين والمواطنين وتوفير الوقت والجهد المبذولين لإحجاز المعاملات علماً بأن المراجعات تبقى وفق مواعيد محددة مسبقاً كما هي دون تغيير.

ويذكر أن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات تفتح أبوابها يومياً لخدمة السادة المكلفين والمواطنين من الساعة السابعة والنصف صباحاً ولغاية الساعة الرابعة والنصف مساءً.

وقد لفتت هذه الخطوة الانتباه والاستحسان من المراجعين الذين وجدوا فيها فرصة لعرض مشاكلهم على المدير العام بصورة سريعة والتوفير عليهم في الوقت والجهد.

إطلاق خدمات الحكومة الإلكترونية

تستعد الدائرة مع مطلع العام ٢٠٠٥ إطلاق عدد من الخدمات الإلكترونية المختارة ضمن مشاريع المرحلة الأولى لبرنامج الحكومة الإلكترونية.

ويذكر أن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات بدأت بتنفيذ مشروع الحكومة الإلكترونية بالتعاون مع وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بعد أن تم إحالة العطاء الخاص بذلك على إحدى الشركات الأردنية. وقامت الشركة المعنية بتنفيذ خدمة النظام الإلكتروني الذي أصبح جاهزاً وتم تطبيق وحدة خدمة الجمهور في مديريات الدائرة حيث سيتم عبر هذه الوحدات تطوير وتطبيق التعليمات وتدريب الموظفين على كيفية التعامل مع الجمهور وتعميق ثقافة خدمة الجمهور.

ويأتي تقديم هذه الخدمات ضمن إطار برنامج الحكومة الإلكترونية الذي يهدف إلى تفعيل استخدام التكنولوجيا كوسيلة لتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين من خلال زيادة سرعة تقديم الخدمة واستمرار توفرها والتوفير على المواطنين في الوقت والجهد والمال إذ إن تقديم الخدمات إلكترونياً يؤدي إلى تخفيض تكاليف الخدمة وتحسين درجة عاثية من الشغافية في الإجراءات الحكومية.

تعليمات تحديد أسس اختيار العينة لسنة [٢٠٠٤]

نقمة المنشور على الصفحة الأولى

المادة (١):

يتم تحديد العينة الخاضعة للتدقيق أو إعادة التدقيق بنسبة (١٠٠%) من كشوف التقدير الذاتي وقرارات التقدير التالية:

(أ) كشوف التقدير الذاتي المقدمة خلال سنة ٢٠٠٤ لأول مرة أو المقدمة بعد انقطاع لمدة سنتين عن تقديمها - ولم يتم التقدير على أصحابها - وبغض النظر عن موعد تقديمها وذلك لغايات وضع سنة أساس مقدرة على المكلف .

(ب) قرارات التقدير الصادرة بموجب أحكام المادة (٣٠) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته والتي تمت خلال سنة ٢٠٠٤ .

المادة (٢):

مع مراعاة ما ورد في الفقرة (١) من المادة (١) من هذه التعليمات يتم تحديد العينات الخاضعة للتدقيق من كشوف التقدير الذاتي المقدمة من المكلفين في سنة ٢٠٠٤ والمتعلقة بسنة ٢٠٠٣ وفق الأسس التالية:

(أ) المكلفين من الأفراد الذين لديهم خسائر تزيد على (٢٠٠) مائتي دينار .

(ب) المكلفين من الشركات بما في ذلك شركتي التضامن والتوصية البسيطة الذين لديهم خسائر تزيد على (١٠٠٠) ألف دينار .

(ج) المكلفين من الأفراد والشركات المساهمة العامة وذات المسؤولية المحدودة والتوصية بالأسهم الذين لديهم فروقات ضريبية بين المعين في الكشف والمعدل من قبل المقدر المعنى وذلك لكل سنة من السنوات (٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٢) في الحالتين التاليتين:

١. الفروقات الضريبية التي تزيد على (٢٠٠) مائتي دينار في حال الموافقة على التعديل .

٢. الفروقات الضريبية التي تزيد على (٣٠٠) ثلاثمائة دينار في حال عدم الموافقة على التعديل .

(د) المكلفين من شركات التضامن والتوصية البسيطة الذين لديهم

فروقات ضريبية تزيد على (١٠٠٠) ألف دينار بين المعين في الكشف والمعدل من قبل المقدر المعنى وبغض النظر عن الأسباب التي جرى بموجبها التعديل وذلك لكل سنة من السنوات (٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٢) .

(هـ) المكلفين الذين لديهم اختلاف بين المبالغ المعينة في كشوف التقدير الذاتي من الضرائب المقطوعة لحساب ضريبة الدخل من قبل دائرة الجمارك أو اقتطاع المادة (١٩) من قانون ضريبة الدخل وتعديلاته والمبالغ الموردة من قبل الجهات التي قامت بالاقتطاع وذلك لسنة ٢٠٠٣ .

(و) المكلفين الذين تم مطالبتهم بفروق ضريبة مبيعات يزيد على (٥٠٠) خمسمائة دينار لآخر ثلاث سنوات مجتمعة .

المادة (٣):

مع مراعاة ما ورد في المادة (٢) من هذه التعليمات تعتبر كشوف التقدير الذاتي للمكلفين الذين لم ترد كشوفهم ضمن العينات المختارة للتدقيق مقبولة قانوناً ويعتبر التقدير الذاتي موافقاً عليه وتصدر الدائرة قوائم بأسمائهم ترفق بهذه التعليمات .

المادة (٤):

كل مكلف قدم كشف تقدير ذاتي عن عام ٢٠٠٣ وما قبلها خلال سنة ٢٠٠٤ ولم يظهر اسمه ضمن قائمة المكلفين الذين قبلت كشوفهم بدون تدقيق وفقاً للمادة (٣) من هذه التعليمات أو أي قوائم تصدر لاحقاً يعتبر كشفه ضمن العينة المختارة للتدقيق .

توزيع كشوف التقدير الذاتي لسنة ٢٠٠٤

تبدأ الدائرة بتوزيع كشوف التقدير الذاتي لسنة ٢٠٠٤ على المكلفين في بداية العام ٢٠٠٥ وتطلب الدائرة من السادة المكلفين ضرورة تعبئة كشف التقدير الذاتي لعام ٢٠٠٤ وإعادته للدائرة قبل نهاية الفترة القانونية في ٣٠ نيسان ٢٠٠٥ للاستفادة من الخصومات التشجيعية التي رتبها القانون بواقع ٦% من قيمة المبالغ التي يجري تسديدها خلال كانون الثاني و ٤% من قيمة المبالغ التي يجري تسديدها خلال شهر شباط و ٢% خلال شهر آذار .

اتفاقيات لتجنب الازدواج الضريبي مع عدد من الدول الشقيقة والصديقة

على كافة مواد الاتفاقية على أن تباشر كل من الدولتين الإجراءات الدستورية لدخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

وضع الوفد الأردني للمفاوضات كل من علي المسند رئيس قسم الاتفاقيات والعقود رئيساً وعاطف المومني وعمر طاهر وسلوى جرادات أعضاء.

كما تم خلال الفترة من ٢٩/١١-٣/١٢/٢٠٠٤ عقد الجولة الثانية من مفاوضات تجنب الازدواج الضريبي بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة جمهورية كرواتيا وتم إجراء المفاوضات في العاصمة الكرواتية - زاغرب حيث تم التوقيع على الاتفاقية بالأحرف الأولى بين البلدين والاتفاق على كافة مواد الاتفاقية على أن تباشر كل من الدولتين الإجراءات الدستورية لدخول الاتفاقية حيز النفاذ.

وضع الوفد الأردني للمفاوضات كل من علي المسند رئيس قسم الاتفاقيات والعقود رئيساً وعمر طاهر وسلوى جرادات أعضاء.

ويذكر أن مجلس الوزراء كان قد وافق على اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي مع كل من الباكستان وبنغلاديش ومالطا والتشيك وكوريا الجنوبية.

تم خلال الفترة من ٤-٧/١٠/٢٠٠٤ إجراء مفاوضات بشأن اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة المملكة المغربية، وقد تم إجراء المفاوضات في مدينة الرباط - المغرب، وتم التوصل إلى الاتفاق على كافة بنود الاتفاقية والتوقيع بالأحرف الأولى عليها على أن تباشر كل من الدولتين الإجراءات الدستورية لدخول الاتفاقية حيز النفاذ.

وضع الوفد الأردني كل من جهاد الخصاونة مدير مديرية الشؤون القانونية، ووليد بوا عنه رئيس قسم التنفيذ الجبري .

ذلك تم خلال الفترة من ٧-١٠/١١/٢٠٠٤ عقد الجولة الثانية من مفاوضات تجنب الازدواج الضريبي بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة جمهورية أوكرانيا، وتم إجراء المفاوضات في مبنى الإدارة العامة، ورحب المدير العام بالوفد الضيف وأكد على أهمية العلاقات بين البلدين وضرورة تضمين الاتفاقية الأحكام القانونية التي توائم بين مصلحة كل من الدولتين.

وتم التوقيع بالأحرف الأولى على الاتفاقية بين البلدين والاتفاق

المدير العام يلتقي رئيس وأعضاء جمعية مدققي الحسابات

التقى المدير العام السيد إياد القضاة بالسادة رئيس وأعضاء جمعية مدققي الحسابات في مبنى الدائرة قبل نهاية الشهر الحالي.

وأشاد السيد القضاة بالتعاون القائم بين الدائرة والجمعية وبالدور الذي تضطلع به الجمعية التي تضم في عضويتها عدد كبير من خريجي هذه الدائرة.

وأضاف يهنا كثيراً أن تقوم الجمعية بدورها في تنظيم عمل مدققي الحسابات ومتابعة تطبيق القانون وتعزيز دور الجمعية والإسهام في توعية المكلفين بضرورة مسك حسابات أصولية صحيحة.

وقال السيد محمد البشير رئيس الجمعية أن الجمعية مستعدة للتعاون مع الدائرة لما فيه مصلحة الوطن وخدمة للاقتصاد الأردني ودعا إلى إيجاد لجنة مشتركة مابين الجمعية والدائرة لبحث القضايا المشتركة وضمان التطبيق العادل للقانون.

وحضر اللقاء أعضاء لجنة الإدارة في الجمعية ومدير الإعلام وخدمة الجمهور في الدائرة.

إحالة عدد من الزملاء في الدائرة إلى التقاعد

أشاد المدير العام السيد إياد القضاة بجهود الزميلات والزملاء الذين تم إحالتهم إلى التقاعد وأثنى على ما قدموه من خدمات لوطنهم طيلة فترة خدمتهم في الدائرة وتمنى لهم التوفيق والنجاح في حياتهم الجديدة .

وقال ان الدائرة ستبقى تذكّر لهم ما قدموه من جهود وإنجازات ساهمت في إيصال الدائرة إلى المستوى الذي وصلت إليه، جاء ذلك خلال حفل التكريم الذي أقامته اللجنة الاجتماعية للزملاء المتقاعدين.

إعفاءات ونعميات

اعتبار منطقة العقبة الخاصة ضمن النطاق الجغرافي لمرفه صناعة عمان

(بلاغ ٢٠٠٤/١٦) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٤٥) بتاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٤ الموافقة على اعتبار منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة ضمن النطاق الجغرافي لاختصاصات غرفة صناعة عمان.

إعفاء مشتريات خدمة التأمين شركات الطيران المحلية

(بلاغ ٢٠٠٤/١٧) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٢٢) بتاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٤ الموافقة على إعفاء شركات الطيران المحلية من الضريبة العامة على المبيعات على مشترياتها من خدمة التأمين على طائراتها لمدة (٣) ثلاث سنوات على أن يصار إلى إعادة النظر في هذا الإعفاء قبل أو بعد انتهاء مدته وذلك في ضوء المستجدات التي تطرأ بهذا الخصوص مستقبلاً.

إعفاء مشتريات مؤسسات الإقراض الميكروي والصغير

(بلاغ ٢٠٠٤/١٨) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٩١) بتاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٤ الموافقة على إعفاء مشتريات مؤسسات الإقراض الميكروي والصغير من الضريبة العامة على المبيعات.

اعتبار خدمة تأجير غرف التبريد خدمة خاضعة للضريبة

(بلاغ ٢٠٠٤/١٩) تضمن اعتبار خدمة تأجير غرف التبريد من الخدمات الخاضعة للضريبة بنسبتها العامة اعتباراً من ١/١/٢٠٠١، وذلك سندا لتصنيف دليل النشاط الصناعي الدولي الموحد (ISIC ٣) حيث وردت في القسم (٦٣) ضمن البند (٦٣٠٢).

إعفاء كافة المتعهدين لكافة عطاءات اللوازم

(بلاغ ٢٠٠٤/٢٠) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٩٩) بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٠٤ الموافقة على شمول الإعفاء الوارد في قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٩٧) الصادر بتاريخ ١٣/٥/٢٠٠٤ من فروق ضريبة المبيعات كافة المتعهدين لكافة عطاءات اللوازم المطروحة بغض النظر إن كانت مطروحة من خلال دائرة اللوازم العامة أو غيرها من الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الحكومية الأخرى وذلك منعاً للردواجية في التعامل وتحقيقاً لمبدأ العدالة بين كافة المتعهدين المشاركين في عطاءات اللوازم الحكومية.

تخفيض الضريبة على الشاحنات إلى ٧٪

(بلاغ ٢٠٠٤/٢٢) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٨٥) بتاريخ ٢٨/٩/٢٠٠٤ الموافقة على مايلي:

١. تخفيض الضريبة العامة على المبيعات المفروضة على الشاحنات من (١٦%) إلى (٧%) سندا لأحكام المادة (٢٢/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته وذلك لغايات تشجيع عملية تحديث الشاحنات واستبدالها بشاحنات حديثة.
٢. الاستمرار بالإعفاء من الرسوم الجمركية وكما هو معمول به حالياً للشاحنات من وزن (٢٠) طن فما فوق.
٣. أن يتم العمل بهذا التخفيض لمدة سنتين من تاريخ صدور هذا القرار شريطة الانضمام لشركات قانعة أو تأسيس شركات وأن تتمتع الشاحنات بالموصفات الأوروبية.

إعفاء شركة خدمات الوساطة المالية من ضريبة المبيعات

(بلاغ ٢٠٠٤/٢٤) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٦٢) بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٠٤ على إعفاء شركة خدمات الوساطة المالية (بطاقات الدفع الإلكترونية) المقدمة من الشركات المالية من الضريبة العامة على المبيعات.

١. شركة فيزا الأردن لخدمات البطاقات (فيزا).
٢. شركة البطاقات العالمية (ماستر كارد).
٣. شركة أمريكان إكسپرس (الشرق الأوسط).
٤. شركة داينرز كلوب ميدل إيست هولدينغ ش.م.ل (داينرز كلوب).
٥. شركة المجموعة الوطنية السريعة لإصدار البطاقات ذ.م.م (ناشونال إكسپرس).

إلغاء تخفيض الضريبة على مادة البلاط الإسمنتي

(بلاغ ٢٠٠٤/٢٦) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤١٢) بتاريخ ١٧/١١/٢٠٠٤ الموافقة على إلغاء تخفيض الضريبة العامة على المبيعات من (١٦%) إلى (٤%) على مادة البلاط الإسمنتي الواردة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٣٨١) تاريخ ١٣/٤/٢٠٠٤ ليصبح خاضعاً للضريبة بنسبة (١٦%).

برافعات ونعميات

إعفاء الجمعيات التعاونية من الغرامات المتعلقة بضريبة المبيعات

(بلاغ ٢٧/٢٠٠٤) تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤١٢) بتاريخ ١٧/١١/٢٠٠٤ الموافقة على إعفاء الجمعيات التعاونية من الغرامات المترتبة عليها بما في ذلك غرامة تأخير دفع الضريبة بواقع (٠.٠٠٤) أربعة بالآلاف عن كل أسبوع تأخير شريطة دفع ضريبة المبيعات المستحقة وإجراء عقد مصالحة بشأن هذه الغرامات على أن لا يكون قد صدر بهذه المطالبة حكم من المحكمة المختصة قد اكتسب الدرجة القطعية.

ضريبة دخل الجمعيات التعاونية لسنة ٢٠٠٢

أصدر المدير العام السيد أياد القضاة تعميماً إدارياً تحت رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٤ جاء فيه : لوحظ أثناء التقدير على دخل الجمعيات التعاونية لسنة ٢٠٠٢ وما بعدها أن عدداً من المقدرين لا يزالون يستبعدون الأرباح المتحققة للجمعية من تعامل الأعضاء معها من الدخل الخاضع للضريبة وذلك خلافاً لما هو متفق عليه في اجتماع لجنة التخطيط والتنسيق والمتضمن محاسبة الجمعيات التعاونية عن كامل الأرباح المتحققة لها لسنة ٢٠٠٢ وما بعدها ، وبغض النظر عن الأشخاص الذين يتعاملون معها سواها من المساهمين أو من غيرهم .

وعليه أرجو التقيد بمضمون هذا التعميم للقرارات التي لم تصدر بعد بصورة نهائية ، وإعادة النظر في القرارات التي صدرت بصورة نهائية جب أحكام المادة (٣٣) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته وذلك بأسرع وقت ممكن .

إجازة قرار التقدير من التدقيق قبل عرضه على المكلف

أصدر المدير العام تعميماً إدارياً حول ضرورة إجازة قرار التقدير من التدقيق قبل عرضه على المكلف ونص هذا التعميم على ما يلي :

١. ينجز قرار التقدير من المقدر المعنى بعد مناقشة المكلف واتخاذ جميع الخطوات المتعلقة بإجازة القرار والتوقيع على القرار من قبل المقدر .

٢. يتم إرسال قرار التقدير بعد إنجازها من المقدر إلى التدقيق خلال ٤٨ ساعة لأخذ رأي التدقيق في سوية القرار والتوقيع على إجازته أو وضع ملاحظاتهم عليه .

٣. يتم عرض القرار بعد إعادته من التدقيق على المكلف للتوقيع عليه .

معالجة ضريبة المسقفات المدفوعة عن سنة ٢٠٠٣

أصدر المدير العام تعميماً إدارياً حول معالجة ضريبة المسقفات في كشوف التقدير الذاتي لعام ٢٠٠٣ جاء فيه:

أرجو العلم بأن القانون المؤقت رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٣ القانون المعدل لقانون ضريبة الدخل قد صدر بالجريدة الرسمية بتاريخ ٣٠/٤/٢٠٠٣ وهذا يعني أن تطبيق الأحكام الواردة فيه تسري اعتباراً من ١/٥/٢٠٠٣ وبناء عليه فإن معالجة ضريبة الأبنية والأراضي (المسقفات) المدفوعة عن سنة ٢٠٠٣ يجب أن تكون على النحو التالي:

أولاً : تنزيل ثلثي المبلغ المدفوع ضمن مصاريف الإيجارات في البنود المخصصة لها في كشوف التقدير الذاتي .

ثانياً : تقاص ثلث المبلغ المدفوع في أحد البنود المخصصة لتتقاص في كشوف التقدير الذاتي مثل البند المخصص لفرق ضريبة راتب الشريك أو المساهم .

دعوة قطاع المقاولين والمستثمري الإسكان لدفع الضريبة المقطوعة

دعت الدائرة السادة المكلفين انعاملين في قطاع المقاولات وقطاع الإسكان المستثمرين أعضاء جمعية مستثمري قطاع الإسكان إلى ضرورة المبادرة إلى دفع ضريبة الدخل المقطوعة المترتبة عليهم عن عام ٢٠٠٤ خلال الشهر الأول من عام ٢٠٠٥ وذلك استناداً للاتفاق الذي تم عقده معهم واستناداً لأحكام المادة ٣٢/ب من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته.

وتذكرهم أن التأخير في دفع الضريبة المقطوعة المترتبة عليهم عن الموعد القانوني في نهاية شهر كانون الثاني من ٢٠٠٥ سيرتب عليهم التعرض للغرامات القانونية التي ستبدأ الدائرة باحتسابها اعتباراً من ١/٢/٢٠٠٥ .

برافات ونعميات

ضرورة إرسال دعوات الحضور قبل وقت كاف من موعدها

أصدر المدير العام تعميماً إدارياً حول دعوات الحضور جاء فيه :
 لوحظ أن العديد من المقدرين يقومون بإرسال دعوات الحضور الخاصة بكشوف التقدير الذاتي المحولة لديهم مع اقتراب فوات المدة القانونية المنصوص عليها في المادة (٢٩) من قانون ضريبة الدخل ، حيث زابت الفقرة (ب) منها حكماً يقضي بقبول كشف التقدير الذاتي للمكلف الذي لم ترسل إليه المذكورة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة ذاتها خلال سنة من تاريخ تسلم الكشف من قبل الدائرة .
 ولما كان هذا الاجراء (التأخر في إرسال دعوات الحضور أو عدم إرسالها) قد يرتب طعناً في إجراءات التقدير مما يؤدي إلى إهدار حقوق الخزينة) .

لذا فإنني أهيب بكافة المقدرين (وتحث طاللة المساءلة) العمل وبعد تدقيق الكشوف المقدمة ، على إرسال دعوات الحضور قبل مدة كافية من انقضاء سنة على تقديم الكشف ، كما وأنود إلى ضرورة استيفاء مذكرة دعوة الحضور للشكل الذي استلزمه القانون بحيث تفي بالغاية التي اعدت لأجلها خاصة فيما يتعلق بمراعاة الدقة في عنونة هذه المذكرة وفق مقتضيات المادة (٢٥) من القانون .

كيفية معالجة بضاعة أول المدة للمكلف الذي يمك حسابات لأول مرة .

أصدر المدير العام تعميماً إدارياً حول معالجة بضاعة أول المدة للمكلف الذي يمك حسابات للمرة الأولى طلب فيه من المقدرين مراعاة ما يلي :

أولاً : على كل من يمك حسابات لأول مرة أن يدرج في بضاعة أول المدة جميع البضائع الموجودة لديه في تاريخ فتح الحسابات .
 ثانياً : يجري تنظيم قوائم جرد بستلك البضائع تبين نوعها وكميتها وتاريخ وسعر شرائها ومصدرها وكلفتها خاضعاً ذلك للتدقيق من قبل المقدر .

ثالثاً : إذا كان المكلف قد تقدم بكشف التقدير الذاتي للسنة التي تسبق سنة مسك الحسابات وقبل كشفه بعد التدقيق أو بدونه ، وأظهر في ذلك الكشف بضاعة آخر المدة فإن قيمتها المدونة في الكشف تعتبر بضاعة أول المدة لسنة مسك الحسابات .
 رابعاً : إذا كانت السنة أو السنوات التي تسبق سنة مسك الحسابات لم تقدر بعد فلا يحاسب المكلف في هذه السنة أو السنوات غير المقدرة إلا عن مبيعاته الفعلية وتظهر البضاعة التي لم تباع كبضاعة أول المدة في سنة مسك الحسابات .

خامساً : أما إذا كانت السنة أو أي سنة من السنوات الأربع السابقة

لمسك الحسابات قد قدرت وأثار المكلف مبلغ الربح الذي كان قد حوسب عن البضاعة التي أدرجها كبضاعة أول المدة فيجري التفريق بين الحالتين الحالة الأولى : إذا كان مصدر تلك البضاعة من المشتريات المحلية أو الإنتاج المحلي فإنه لا يجري استبعاد أي جزء من الأرباح في سنة الافتتاح إلا في الحالات التي تكون فيها بضاعة أول المدة أو أي جزء منها ناتج عن بضاعة مشتراة خلال أي سنة من السنوات الأربع السابقة لسنة مسك الحسابات وبموجب قوائم أصولية .

الحالة الثانية : مع مراعاة ما ورد في الحالة الأولى فإنه إذا كان مصدر تلك البضاعة من الاستيراد كلياً أو جزئياً فيستبعد من سنة الافتتاح الأرباح الصافية للبضاعة المتبقية من استيراد السنة أو أي سنة من السنوات الأربع السابقة لسنة مسك الحسابات .
 سادساً : بحسب الربح المستبعد في الحالتين أعلاه على أساس نسبة الربح الصافية في السنة السابقة لسنة مسك الحسابات إن كانت بضاعة أول المدة ناتجة عن تلك السنة فقط وعلى أساس متوسط نسبة الربح الصافية إذا كانت تلك البضاعة ناتجة عن أكثر من سنة من السنوات الأربع السابقة لسنة مسك الحسابات وتنزل قيمة هذا البند من الدخل الصافي لسنة مسك الحسابات .

سابعاً : وفي الحالة التي تكون فيها نتيجة الحسابات للسنة الأولى لمسك الحسابات خسارة فإنه يضاف إلى هذه الخسارة مبلغ الربح الصافي الذي تمت محاسبة المكلف عنه في أي سنة من السنوات الأربع السابقة لسنة مسك الحسابات والمتعلق في بضاعة أول المدة .

ثامناً : يطبق هذا التعميم اعتباراً من تاريخه وعلى السنة التي يمك المكلف فيها حسابات لأول مرة ولم تصبح قطعية .

تاسعاً : يلغى تعميمي رقم (٢) لسنة ١٩٨٥ .

دمج ضريبة الدخل والمبيعات والإصلاح الضريبي في الأردن

د. محمد هاشم الفاعوري مدير بحري، جناب عمان



التجارب والخبرات العالمية في الدول المتقدمة، بحيث يتم التعامل مع كبار الزبائن من خلال هذه المديرية كوحدة واحدة وذلك سواء ما يتعلق بضريبة الدخل أو ضريبة المبيعات وتم بتحديد وتحويل ملفات الجهات التي سوف تستفيد من خدمات هذه المديرية وذلك ضمن أسس محددة وواضحة.

إن عملية الدمج في حد ذاتها عملية أصعب وأشق من البناء من جديد فهناك أنساق متعددة من التيارات والنظريات المعرفية التي تشكلت عبر السنين والتي يصعب ذوبانها في نسق واحد بمجرد قرار إداري أيا كانت صفاته. فمجالاته المنظورة ستشمل الموظفين والهيكلية الجديدة والخطط والمناصب الإدارية الجديدة والأنشطة الضريبية، وتبقى تلك المجالات غير المنظورة من عقليات وقناعات يصعب التنازل عنها بسهولة. وهذه حقيقة ظاهرة على السطح ولا يمكن إخفاءها. وفي اعتقادي أن مشاركة الموظفين في وضع وبناء النظام حتى ولو طالبت مدته وكثرت نقاشاته سيكون أحد السبل الأساسية لتجاوز هذه الإشكالية.

وتؤمن إدارة الدائرة الجديدة بضرورة إنشاء نظام مستقل، يتبنى إيجابيات كل نظام ويتخلى عن سلبياته مع ضرورة النظر إلى الأنظمة المستحدثة في الدول المتقدمة والاستفادة من التحديث الكبير والأتمتة وتطور الأنظمة الإلكترونية الحديثة لديها. ومن ثم الخروج برؤية منفردة ومختلفة تتجاوز سلبيات الألفة والتشبث بالمألوف كنظام أجدى وأجدر إلى رحابة التجديد والتطوير.

مجال الموارد وعليه فإن عملية الدمج ستتمكن من استغلال أو استثمار الكادر البشري والموارد المادية والمالية المتوفرة للدارتين .

وفعلًا تم دمج الدائرتين وصدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة عليه بعد أن استنفذ كافة مراحل الدستورية وتم البدء بتطبيقه عند نشره في الجريدة الرسمية في العدد رقم (٤٦٧٢) تاريخ ٢٠٠٤/٨/١٦.

إن قانون الدمج للدارتين ضريبة الدخل والضريبة العامة على المبيعات قد تناول الجانب الإداري من حيث الإطار التنظيمي للهيكل الإداري والتنظيمية دون المساس بأية تعديلات قانونية أو تشريعية على القوانين التي تحكم كل من ضريبة الدخل والضريبة العامة على المبيعات، وقد تم افتتاح مديرية كبار المكلفين في مطلع تشرين أول من هذا العام وتم إنجاز الجوانب الإدارية اللازمة بما في ذلك تحديد المهام والواجبات المنوطة بها واختيار الكفاءات المناسبة من الموظفين وإخضاعهم لدورات تدريبية تمكنهم من تقديم خدمات حديثة وبمبسطة، كما تم استقدام خبراء من فرنسا ونيوزيلندا لاطلاع هؤلاء الموظفين على أحدث

بشكل الإصلاح المالي نقطة الانطلاق في عملية الإصلاح الاقتصادي، ورؤية الأردن في الإصلاح الضريبي تستند على الأخذ بالضريبة العامة على المبيعات (وهي الضريبة المفروضة على أوجه استخدامات الدخل) كمكمل للضريبة على الدخل حال تولده.

ولما كان دمج الدوائر الضريبية تحت مظلة واحدة يساهم بشكل جوهري في رفع كفاءة التحصيل وتحسين آلية النظام الضريبي، وكل ذلك يمثل محاور مهمة في عملية الإصلاح الضريبي، فإن للدمج مزايا عديدة منها اختصار الإجراءات الإدارية وتبسيطها والحد من الروتين إلى جانب توفير الرقابة على المكلفين ببسر وسهولة، وكذلك تجنب الازدواجية من خلال توحيد السجلات والدفاتر المحاسبية للمكلفين، وتجنب الازدواجية في الإجراءات من خلال تدقيق هذه السجلات والدفاتر في آن واحد ويتم تحصيل الضريبة المفروضة وفق القوانين والأنظمة المعمول بها لكل من ضريبة المبيعات وضريبة الدخل وحسب الوعاء الضريبي المحدد لكل منهما، وأيضا إحكام الرقابة والحد من التهرب الضريبي من خلال حصر المجتمع الضريبي؛ ذلك أن الضريبة العامة على المبيعات تسمح بتوسيع القاعدة الضريبية عبر إدخال المجتمع غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي، لأن الحسم الضريبي يشجع المكلفين الشرعيين على الظهور وتقديم حساباتهم للدائرة، بما يمكن من تحسين وسائل التحصيل وتنشيط تحصيل أرصدة الضريبة المتأخرة الأمر الذي يؤدي إلى المساهمة في بناء الاقتصاد الوطني. وفي

سؤال؟؟؟

وجواب.....

س: شركة أردنية أمريكية موطنها في عمان تستفسر عن الموضوع التالي:
إذا كان دخل الشركة المزمع إنشاؤها والمبسطة تفاصيلها أدناه خاضع لضريبة الدخل في الأردن أم لا. علماً بأن نشاط الشركة سيكون:
١. استقدام الشركة باستيراد مادة الحليب المجفف المعبئة بعبوات كبيرة ٢٥ إلى ١٠٠ كغم تحت نظام الآد خلال المؤقت.
٢. استقدام الشركة باستيراد مادة التعليب تحت نظام الآد خلال المؤقت.
٣. استعمل الشركة على تعبئة مادة الحليب بواسطة ماكينات أوماتيكية وحسب الشروط الصحية الدولية بعبوات صغيرة ٢٥٠ غم و ٥٠٠ غم.
٤. سوف تقوم الشركة بتصدير كل إنتاجها إلى خارج المملكة.
هل الدخل المتحقق نتيجة العملية التصنيعية أعلاه يعتبر دخلاً خاضعاً لضريبة الدخل؟

ان كان دخل الشركة خاضع حسب القانون فهل هناك إعفاءات معينة لهذا هذا النشاط؟

ج: إن الدخل المتحقق للشركة من استيراد مادة الحليب المجفف ثم إعادة تصديره خاضع لضريبة الدخل وان عملية التصنيع معرفة بموجب قانون ضريبة الدخل وأحكامه بأنها إجراء تغيير جزئي أو كلي على المادة لإنتاج منتج يختلف بالوصف والشكل والخصائص والتركيب والحالة لا تدرج ضمن هذا التعريف لذا لا يوجد إعفاءات من ضريبة الدخل للأرباح المتحققة من هذه العملية.

س: ما مقدار الخصم الضريبي الذي تحصل عليه سيدة تعمل في القطاع الخاص راتبها الإجمالي الشهري ٢٥٠ دينار يستقطع منه ضريبة دخل ٥٨ دينار سنوياً وهي متزوجة وزوجها راتبه ١١٠ دينار ولديها أربعة أطفال علماً بأنها تدرس في الجامعة، وهل يسأل مكان الحصول على رواتب عن العشرة أعوام السابقة؟

ج: بإمكان السيدة السائلة مراجعة مديرية الموظفين والمستخدمين واحضار شهادات الرواتب الخاصة بها عن عام ١٩٩٩ وما بعده وبعد الاطلاع على هذه الشهادات يمكن حساب ضريبة الدخل المفروضة عليها ولكن للتوضيح فإن القانون سمح بتزليل الإعفاءات التالية:

- ١٠٠٠ دينار إعفاء شخصي للزوج.
- ١٠٠٠ دينار إعفاء شخصي للزوجة للسنة ٢٠٠٢ وما بعدها و ٥٠٠ دينار إعفاء شخصي للزوجة عن السنوات ١٩٩٦-٢٠٠١.
- ٥٠٠ دينار عن كل ولد معال من الأولاد وعن كل من والديه إذا تولى إعائلته.
- ٢٠٠٠ دينار الإعفاء الجامعي للسنة ٢٠٠٢ وما بعدها و ١٥٠٠ دينار الإعفاء الجامعي للسنوات ١٩٩٦-٢٠٠١.
- ٥٠% الإعفاء الجزئي للراتب من الأثني عشر ألفاً الأولى و ٢٥% مما زاد على ذلك من الرواتب للعاملين في القطاع الخاص.

س: استفسار مقدم من إحدى الشركات تسأل فيه عن مدى خضوع وثائق التأمين الصادرة في الأردن لتغطية أسطول من السيارات الأجنبية مسجلة خارج الأردن ومملوكة لشركة أجنبية مقرها خارج الأردن.

ج: تعتبر وثائق التأمين الصادرة في الأردن لتغطية أسطول من السيارات الأجنبية مسجلة خارج الأردن ومملوكة لشركة أجنبية مقرها خارج الأردن أنها خاضعة للضريبة بنسبة الصفر سناً لأحكام المادة (٢/٧) من قانون الضريبة العامة على المبيعات وأما الجزء الذي يمثل مرور السيارات داخل المملكة فإنه يخضع للضريبة العامة وبنسبة ١٦% سناً للمادة ٤/ب من القانون.

س: استفسار مقدم من إحدى الشركات تطلب فيه بيان الرأي حول مدى خضوع خدمة تصدير الاستشارات الطبيعية للضريبة العامة على المبيعات.

ج: إن قرار الرئاسة رقم (٣٧١٩) تاريخ ٢٧/٨/٢٠٠١ قد أعفى خدمة إدارة التأمين الطبي فقط من الضريبة العامة على المبيعات أما تقديم الاستشارات في هذا المجال فيعتبر مدخل خدمي لغايات تقديم خدمة إدارة المصاريف الطبية وعليه فإن الاستشارات المقدمة في هذا المجال تبقى خاضعة للضريبة حسب الأصول.

س: استفسار مقدم من إحدى الشركات تطلب فيه بيان الرأي حول كيفية إصدار الطائورة على الزهور والنباتات لقاء قيامهم باستيعاب عمولة على البضاعة الموجودة بحوزتهم هي بضاعة برسوم البيع.

ج: يترتب على الشركة المستدعية اتباع الآلية التالية عند قيامها بالبيع للجمهور:

١. أن يتم إصدار بيان تصريف بضاعة بالبضاعة المباعة حتى تكون لديهم برسوم البيع وبحيث يتضمن هذا البيان نوع البضاعة وقيمتها وسعرها واسم مورد السلعة مع ضرورة وجود بطاقات صنف للسلع التي يتعاملون بها.
٢. كذلك فإنه يتوجب القيام بإصدار فواتير ضريبية للموردين بقيمة بدل عمولة التسويق.

س: استفسار مقدم من إحدى الشركات تسأل فيه عن مدى خضوع فواتير عقد الصيانة للضريبة العامة على المبيعات علماً أن هذا العقد موضح في بداية عام ٢٠٠٢ وكما هو معلوم بأن نسبة الضريبة قد تدرج فيها إلى ١٦/١ اعتباراً من ٢٠٠٤.

ج: إن الخدمات المؤداة قبل ١/٤/٢٠٠٤ وتمت المطالبة بها أو إصدار فواتير ضريبية عنها بهذا الخصوص بعد هذا التاريخ فإنها تخضع للضريبة بنسبة ١٦%، علماً بأن الشروط بين البائع والمشتري هي التي تحدد الجهة التي سوف تقوم بدفع الضريبة المحدثة.



الرسالة الإخبارية الثالثة لفريق مشروع الدمج

في دائرة واحدة تسمى دائرة ضريبة الدخل والمبيعات.

ويعمل الفريق الآن على توصيف الإجراءات ورسم الهياكل وإعداد بطاقات الوصف الوظيفي ورسم مسارات المعاملات لمديرية مكلفي الوسط. بعد أن التحق أعضاء الفريق بمواقع عملهم الجديدة على الهيكل التنظيمي الجديد للدائرة المندمجة، حيث يستمر الفريق بعقد اجتماعاته ولقاءاته المنتظمة لاستكمال العمل في المشروع.

وكان الدكتور محمد أبو حمور وزير المالية قد أعلن عن إنشاء وتشكيل مديرية لكبار المكلفين كأول مديرية في دائرة ضريبة الدخل والمبيعات بدمجها.

وأوضح د. أبو حمور أنه تم اختيار بعض الكفاءات الموجودة في الدائرة ونقلهم إلى هذه المديرية حيث يتم إخضاعهم إلى دورات مكثفة تمكنهم من التعامل مع زبائن هذه المديرية بأسلوب يتناسب مع التطور والتحديث الذي تنشده الوزارة بالإضافة إلى الاطلاع على الخبرات والتجارب المماثلة لعمل هذه المديرية في الدول المتقدمة من قبل خبراء من فرنسا ونيوزلندا.

وقد حددت الدائرة أسماء مكلفي هذه المديرية وحولت ملفاتهم الموجودة في ضريبة الدخل وضريبة المبيعات إلى هذه المديرية للتعامل مع أصحابها كوحدة واحدة وفي وقت واحد دون عناء المراجعة بموضوع ضريبة الدخل وضريبة المبيعات بشكل منفصل وبأوقات مختلفة.

والجهد والتكلفة عليهم. وبعد دراسة الهيكل التنظيمي المقترح للدائرة الذي ينتقل حالياً عبر القنوات الرسمية لاعتماد بصورة رسمية، واصل الفريق العمل على تنفيذ الخطة الموضوعية لدمج مديريات الدائرة، وبتشكيله الفريق الحالية التي تتكون من فرق العمل الثلاث المختصة لرسم الهياكل التنظيمية الفرعية والوصف الوظيفي ولرسم خط سير المعاملات وتوصيف وتوثيق الإجراءات.

وتعتبر المملكة الأردنية الهاشمية في طليعة دول المنطقة التي تطبق دمج دائرة ضريبة الدخل والمبيعات في دائرة واحدة تليها في ذلك الجمهورية اللبنانية. حيث تعد التجربة الأردنية سباقة ونموذجاً يستحق الاقتداء.

وقد ترتب على دمج الدائرتين في دائرة واحدة استخدام شبكة حاسوب واحدة لجميع مديريات الدائرتين. وربطها مع المديريات الخارجية التابعة لها. كجزء لا يتجزأ من سياسة الدائرة الرامية إلى تطبيق الخدمة الإلكترونية التي بدورها ستتمكن المكلف من إنجاز معاملاته ودفع المبالغ المترتبة عليه من خلال شبكة الإنترنت دون الحاجة إلى مراجعة الدائرة شخصياً. وقد تم استكمال الأسس التشريعية لدمج دائرتي ضريبة الدخل والمبيعات، والذي تجسد بصور الإرادة الملكية السامية بالموافقة على القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٤ قانون معدل لقانون ضريبة الدخل والقانون رقم (٣٢) قانون معدل لقانون الضريبة العامة على المبيعات حيث تم إجراء التعديلات اللازمة في كل من القانونين لغايات دمج الدائرتين

في محاولة جادة لابقاء قنوات الاتصال مفتوحة بين فريق الدمج وموظفي الدائرة، حافظ فريق مشروع الدمج على نشر رسائل إخبارية بصورة دورية على صفحات نشرة الوعي الضريبي. لتتضمن آخر المستجدات في خط سير عمله، وقد تم تخصيص هذه الرسالة لتغطية مديرية كبار المكلفين، كأول مديرية مدمجة في دائرة ضريبة الدخل والمبيعات باشرت عملها في الثالث من تشرين الأول ٢٠٠٤، كما تعد أولى الاجازات الممنوعة لعمل الفريق في محاولة لتطبيق الممارسات الأفضل في الدول المتقدمة في التعامل مع مكلفي ضريبة الدخل والمبيعات محلياً.

وقد تم إنجاز الجوانب الادارية اللازمة لعمل هذه المديرية من تحديد المهام والتواجبات وتسمية واختيار مجموعة تمثل نواة للكفاءات المنتشرة في مختلف مديريات الدائرة، وتم نقلهم إلى المديرية المذكورة، بعد إخضاعهم إلى دورات مكثفة تمكنهم من التعامل مع مكلفي هذه المديرية بأسلوب يتناسب مع التطور الذي تنشده الدائرة بتنظيم من الخبير الفرنسي السيد زافيير فرانسيس وبحضور خبير صندوق النقد الدولي السيد كيفين ودلي. بالإضافة إلى اطلاعهم على الخبرات والتجارب المماثلة لعمل هذه المديرية في الدول المتقدمة في كل من فرنسا ونيوزلندا.

وقد سبق ذلك كله تحديد لأسماء مكلفي هذه المديرية. حيث حولت ملفاتهم الموجودة في كلتا الدائرتين السابقتين إلى المديرية الجديدة لتقدم خدمة المكان الواحد لأصحابها، ويتم توفير الوقت

رسالة شكر من مؤسسة الفريد للتجهيزات

يقول الله تبارك وتعالى

يا عبادى اى حرمت الظلم على نفسى وجعلته
بينكم محرماً فلا تظالموا .

يا عبادى كلكم جاع الا من اطعمته
فاستطعموني اطعمكم .

يا عبادى كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني
اكنكم .

يا عبادى كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني
اهدكم .

يا عبادى انكم تحظنون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم .

يا عبادى انكم لن تسلفوا على قلوبى فتضروني ولن
تبلغوا نفعي فتفنعوني .

يا عبادى لو ان اولكم و آخركم و اناسكم
وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد ما زاد
من ملكي شيئا .

يا عبادى لو ان اولكم و آخركم و اناسكم
وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد ما
نقص من ملكي شيئا .

يا عبادى لو ان اولكم و آخركم و اناسكم
وجنكم قاموا على صعيد واحد فسألوني
فأعطيت كل واحد منهم مسألته ما نقص ذلك
مما عندي الا كما ينقص المحيط اذا دخل البحر

قال تعالى في الحديث القدسي :

"يا ابن آدم استطعنتك ولم تطعني فيقول :
فكيف اطعمتك وانت رب العالمين فيقول : أفلم
يستطعمتك عبدى فلان أما تعلم انك لو اطعمته
لوجدت ذلك عندي"

"يا ابن آدم استسقيتك ولم تسقني فيقول :
فكيف أسقيتك وانت رب العالمين فيقول : أفلم
يستسقيك عبدى فلان أما تعلم انك لو اسقيته
لوجدت ذلك عندي"

"يا ابن آدم مرضت ولم تعدني فيقول : فكيف
أعودك وانت رب العالمين فيقول : مرض عبدى
فلان أما تعلم انك لو عدته لوجدتني عنده"

شاكرين ثقتكم بنا ، متمنين مزيداً
من التقدم بخطاكم المستقبلية في خدمة
أردتنا تحت القيادة الهاشمية ليبقى دائماً
أولاً .

**ويذكر أن الدائرة قامت بتوجيه
رسائل الى جميع مكلفي مديرية كسار
المكلفين جاء فيها بسعد اسم المكلف
وعنوانه ، تحية طيبة وبعد :**

لغايات تبسيط الاجراءات وتوحيد
المرجعية وإنجاز القضايا بشكل متكامل
لضريبي الدخل والمبيعات فاته يسرني
إبلاغكم باختياركم ضمن قائمة كبار مكلفي
دائرة ضريبة الدخل والمبيعات الذين تم
تحويل ملفاتهم إلى مديرية كبار المكلفين
التي تم استحداثها مؤخراً بعد صدور
قانون دمج دائرتي ضريبة الدخل
والمبيعات في دائرة واحدة باسم دائرة
ضريبة الدخل والمبيعات .

ويأتي استحداث هذه المديرية
بهدف تقديم أفضل الخدمات للمكلفين
والتوفير عليهم في الوقت والجهد وإنجاز
قضاياهم بصورة تواكب التطور الذي
نشده كدائرة ومكلفين في آن واحد .

لقد قامت الدائرة باختيار نخبة من
العاملين فيها لتولي مسؤولية تقديم
الخدمة لمكلفي هذه المديرية التي باشرت
عملها في الثالث من تشرين الأول من
العام الحالي ٢٠٠٤ وذلك في موقعها
الكائن في الطابقين الثاني عشر والثالث
عشر من مبنى عمارة البرج .

أملي منكم التعاون معنا وعدم
التردد في إبداء أي ملاحظات أو اقتراحات
وارسالتها إلى مديرية الإعلام وخدمة
الجمهور على عنوان الدائرة .

تلقت الدائرة رسالة شكر من
مؤسسة الفريد للتجهيزات العامة جاء
فيها :

السادة دائرة ضريبة الدخل
والمبيعات المحترمين : تحية طيبة وبعد
... بالإشارة إلى كتابكم المرسل من قبلكم
بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٢٨ والذي تبلفونا من
خلاله باختياركم لنا ضمن قائمة كبار
مكلفي دائرة ضريبة الدخل والمبيعات
وتحويلكم لملفاننا إلى المديرية المستحدثة
مؤخراً لذلك بعد صدور قانون دمج دائرتي
ضريبة الدخل والمبيعات باسم دائرة
واحدة ، فإننا نؤكد لكم تقديرنا لجهودكم
الحثيثة في تطويركم المستمر لأعمال
الدائرة بهدف تقديم أفضل الخدمات
للمكلفين وتوفير الوقت والجهد وإنجاز
أعمالهم بكل دقة وكفاءة ويسر لتحقيق
المصالح المشتركة للطرفين لتصب في
النهاية في خدمة هذا الوطن العزيز .

وإننا نشكر لكم اهتمامكم الدائم
بإيفاننا بكل ما هو جديد ومحاولتكم
الدعوية لإيصال المفاهيم الصحيحة وحل
الإشكاليات حول كل ما يلزم معرفته عن
الضريبة .

ونحن من جهتنا لن نتوانى عن
تقديم يد العون لكم ومساعدتكم مثلما نحن
دائماً في إنجاح مسيرتكم لتلقيام معاً
بواجبنا الوطني ضمن إطار قانوني سليم
ودقيق ، وسنكون معكم نعاونكم في إبداء
أي ملاحظات أو اقتراحات وارسالها إلى
مديرية الاعلام وخدمة الجمهور على
العنوان الذي قمتم مشكورين بتزويدنا به
ضمن كتابكم المرسل لنا .

إرشادات ضريبية

محمد بلقي الشبل

عزيزي المكلف كلما أردت تعبئة الإقرار أو دفع الضريبة احرص على أن يتم تعبئة وتقديم الإقرار وتسديد الضريبة المستحقة ضمن المهلة المحددة بحيث لا تتجاوز تاريخ الاستحقاق المثبت على متن الإقرار وهو نهاية الشهر التالي لانتهاء الفترة الضريبية، وبذلك تتجنب غرامات التأخير التي نص عليها قانون الضريبة العامة على المبيعات.

" تذكر أن تقديم الإقرار واجب حتى وإن لم تتحقق مبيعات خلال الفترة الضريبية المعفنة. "

" تأكد بأنك حصلت على نسخة محدثة من قانون الضريبة العامة على المبيعات. "

" بالنسبة للضريبة العامة يعتمد الإقرار المعنون بعبارة إقرار بالضريبة العامة على المبيعات وهناك إقرار خاص بالضريبة الخاصة معنون بعبارة إقرار بالضريبة الخاصة. "

" يرجى توخي الدقة في تعبئة كافة خانات الإقرار المطلوب تعبئتها وتعبئة جميع البيانات. "

" الفترة الضريبية لإقرار الضريبة العامة شهرين وشهر لإقرار الضريبة الخاصة ويقدم الإقرار (الضريبة العامة / الضريبة الخاصة) خلال الشهر التالي لانتهاء الفترة الضريبية. "

" إذا اكتشفت خطأ في الإقرار الضريبي بعد تقديمه وقبل اكتشافه من قبل الدائرة فسارع إلى إشعار الدائرة بهذا الخطأ وتذكر بأنه يجوز تعديل بيانات الإقرار من قبلك أكثر من مرة. "

" احرص على إعلام الدائرة بفترات التوقف الكلي أو الجزئي عن ممارسة النشاط خلال أسبوع واحد من تاريخ التوقف. "

" احرص على أن تعكس بيانات الإقرار الواقع الحقيقي والفعلية لسجلاتك ودفاترك المحاسبية لأنها ستخضع للفحص والتدقيق من حين لآخر. "

دعوة للمشاركة في النشرة

تود هيئة التحرير ان تدعو الزملاء الكرام الراغبين في المشاركة في هذه النشرة ضرورة ارسال المواضيع التي يرغبون بنشرها قبل وقت كاف من موعد اصدار النشرة ومراعاة أن تكون المواضيع لها علاقة بضرريبة الدخل والمبيعات.

كما تود أن توجه عناية السادة المكلفين الراغبين بتوجيه استفساراتهم وملاحظاتهم

إرسالها الى الدائرة على العنوان التالي:

website: www.istd.gov.jo

www.incometax.gov.jo

www.gst.gov.jo

www.vat.gov.jo

E-mial: iftd@nic.net.jo

istd@istd.gov.jo

تلفون مقسم ٤٦٠٤٤٤٤

خدمة الجمهور ٤٦٢٤٥٧٧

فاكس ٤٦٢٤٥٩٩

ص.ب ٨٤٠٨١٨

الرمز البريدي ١١١٨٤

انتقل إلى رحمته تعالى

- والد الزميل جمال محمود المحروق
- والد الزميل احمد عبد الله البرقاوي
- والد الزميلة عبير جهاد اليوسف
- والد الزميل وائل محمود الصواف
- ابن الزميل امجد ذيب المحارمه
- ابن الزميل ماهر محمد رموني
- والد الزميل راند عبد المجيد الحراسيس
- شقيق الزميل محمود رجا عوده
- والدة الزميل احمد سعد راحلة
- شقيق الزميل احمد حسين الجوارنة
- والد الزميل صالح حمد الشريقات
- والد الزميل دريد عيد هيشان العبدلات
- نتمنى للزملاء الكرام طيب العزاء وحسنه
- المواساة... ولجميع المتوفين الرحمة
- والمغفرة بإذن الله

إنا لله وإنا إليه راجعون

قال ابن القيم رحمه الله:

أربعة تعدم البدن

الهم، والحزن، والجوع، والسهر

وأربعة تبيس الوجه وتذهب عااه وبهجته

الكذب، والوقاحة. وكثرة السؤال عن غير

علم، وكثرة الفجور

وأربعة تزيد في ماء الوجه وبهجته

التقوى، والوفاء، والكرم، والمروءة

وأربعة تجلب الرزق

قيام الليل، وكثرة الاستغفار بالأسحار، وتعاهد

الصدقة، والذكر أول النهار وآخره

وأربعة تمنح الرزق

نوم الصبحة، وقلة الصلاة، والكسل، والخيانة

رؤيتنا

نظام ضريبي كفء وفعال وامتدح إقناء يحقق الإيرادات الضريبية المستهدفة ويعزز المناخ الاستنهازي ويقدم الخدمة المثللى للمواطنين.

رسالتنا

رفع كفاءة وفاعلية الدائرة في تقدير وخصب الضريبة لتحقيق الأهداف الوطنية من خلال تعزيز فلسفة التقدير الذاتي ونطبيع اسلوب العينات ونشجيع الاستجابة الطوعية ونشر الوعي الضريبي ومعالجة حالات الهرب الضريبي وتقديم خدمات ذات جودة عالية للمواطنين لتحقيق افضل رضى ممكن من خلال نطبيع معايير الجودة الشاملة.

ورشة عمل في مجال خدمة الجمهور وخدمات الحكومة الإلكترونية للموظفين كافة

عقدت في قاعة اجتماعات الدائرة عدد من ورش عمل في مجال خدمة الجمهور وخدمات الحكومة الإلكترونية للقيادة مدراء المديرية والمساعدين وروؤساء الأقسام والمشرفين العاملين في أقسام خدمة الجمهور في مديريات الدائرة كافة بهدف اطلاعهم على المهام والواجبات التي يضطلع بها قسم خدمة الجمهور وكيفية التعامل مع المكلفين والمراجعين وأنواع الخدمات التي يتم تقديمها والمراحل التي تمر بها كل خدمة.

وتم اطلاعهم على الخدمات الإلكترونية التي تقدمها هذه الأقسام وشروط الحصول عليها من قبل المكلفين.

وستواصل الدائرة عقد ورش عمل مماثلة لجميع الأشخاص الذين سيتم اختيارهم للعمل في وحدات خدمة الجمهور في مديريات المملكة كافة وكذلك للأشخاص الذين سيتم اختيارهم للعمل في مركز الاتصال (call center) الذي تم تأسيسه في مديرية الاعلام وخدمة الجمهور لتلقي اتصالات المكلفين والاجابة على استفساراتهم القانونية والفنية والتوعوية واستفساراتهم المختلفة.

استمرار تكثيف حملات التوعية والتثقيف الضريبي

ضمن استراتيجيتها في التركيز على المواطن كجزء من التزامها المجتمعي والمنطلقة من رؤيتها في تعزيز الوعي الضريبي، قامت دائرة ضريبة الدخل والمبيعات خلال عام ٢٠٠٤ بتنظيم ٢٥ برنامجاً تدريبياً تم خلالها تدريب ما يزيد على ٥٠٠ شخص من المهتمين.

وتأتي هذه الحملات في إطار سعي الدائرة الى نشر المعرفة في مجال الضريبة من خلال دورات تدريبية مجانية تعقد في مقر الدائرة على مدار العام.

هذا وسوف تدرس الدائرة امكانية الاستمرار في عقد هذه الدورات للعام القادم بعد أن يجري تقييمها، وفي حال الاستمرار سوف يعلن عن ذلك في الصحف المحلية.

توقيع اتفاقية لتقديم خدمات الدفع الإلكتروني

وقعت في وزارة المالية اتفاقية خدمات الدفع الإلكتروني بين دائرة ضريبة الدخل والمبيعات والبنك الأردني الكويتي . ووقع الاتفاقية وزير المالية الدكتور محمد أبو حمور ورئيس مجلس إدارة البنك السيد عبد الكريم الكباريتي بحضور السيد اياد القضاة مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات ومدير عام البنك الأردني الكويتي

وقال الدكتور محمد أبو حمور إن توقيع هذه الاتفاقية يأتي في إطار الإجراءات التي بدأت الوزارة باتخاذها في دوائرها المختلفة الهادفة إلى مواكبة التطورات الحديثة وتسهيل الإجراءات والخدمات المقدمة للقيادة المواطنين كما وتأتي ضمن إجراءات برنامج الحكومة الإلكترونية الذي يوشر بتنفيذه في دائرة ضريبة الدخل والمبيعات التي تعتبر من أوائل المؤسسات الحكومية التي باشرت بتطبيق برنامج الحكومة الإلكترونية فيها وأوضح وزير المالية إن هذه الاتفاقية ترتب على الراغب بالاستفادة من خدمة التحويل المالي الإلكتروني من عملاء البنك أن يكون من المكلفين بدفع استحقاقات الدائرة وأن يتقدم بطلب خطي للدائرة للاشتراك بالخدمة والحصول منها على رقم سري يخوله الدخول إلى موقع الدائرة على شبكة الإنترنت للاستعلام عن قيمة الاستحقاقات المترتبة عليه ويكون من عملاء البنك المشتركين في خدمة بنك الإنترنت وحصل على رقم سري من البنك للتعامل مع هذه الخدمة .

وأشار إلى أن الوزارة ستواصل العمل على تطوير جميع الخدمات التي تقدمها دوائر وزارة المالية بما يكفل تقديم الخدمة للمواطنين بأسهل صورة وأسرع وسيلة وأقل تكلفة ممكنة كما ستعمل الوزارة على توقيع المزيد من هذه الاتفاقيات مع البنوك التي لم يتم توقيع مثل هذه الاتفاقيات معها حتى الآن في إطار الوصول إلى تطبيق الحكومة الإلكترونية بشكل واسع.

رئيس التحرير: موسى الطراونة	مديرة التحرير: نادية حياصات	سكرتيرة التحرير: مجدي حسان	تصميم وإخراج: رزان أبو ناصر	الطبعة: ناصر نواصرة
هيئة التحرير:	د. محمد الفاعوري	فيصل الحسين	علي المسند	محمد الحموري
			عمر بندي ارشيد	